(التصـــــور الإســـلامى للمال)

د. كوثر محمـــود المسلمى
مدرس بقســـم الحديث وعلومه

مقـــــدمة البحـــث :

فى بداية هذا البحث قد يعن سؤال لسائل : ولم هذا الموضوع بالذات ؟ .. ألا يكون هذا الموضوع أجدر بالبحث فيه من تخصصوا فى مجال المواد التجارية والمالية ؟

فيرد بأن المال .. أحد نواحى استخلاف الانسان فى الأرض حيث يعد القاسم المشترك فى جميع الآيات القرآنية التى تحدثت عن الإنفاق .. والزكاة .. وكذا الآحاديث النبوية التى ناقشت كل ما يتصل بالمال من أمور .. إنفاقا واستهلاكا واستثمارا وادخارا ..

يتعرض البحث — بعد التوضيح السابق — إلى تعريف المال . وكيف أن القرآن الكريم عبر عنه فى سورة البقرة بأنه (خير) .. ولو كان غير ذلك لما اكتسبهذه الصفة .. ثم يتطرق إلى نظـــرة الإسلام إليه كوسيلة وليس غاية ، وأنه وجد لتحقيـــق العـــدالة الاجتماعية بين الناس كما يتبين أن التحلى بزينة الحياة الدنيا والتمتع بالطيبات ، وتشجيع الإنتاج ، واستثمار المال وتداول النقد إنما هى مظاهر من مظاهر المفهوم الإسلامى المال والمال الذى يعنيه الإسلام هو المال الحلال .. الذى أتى من كسب الرجل من عمل يديه وجهده وغيرهما من وسائل الكسب المشروع .

وينتقل البحث بنا بعد ذلك إلى عرض للتصور الإسلامى للهياكل المالية بالحديث عن ضرورة التوازن بين موارد الدولة ومصاريفها .. مع التطرق إلى (بيت المال) والموارد المالية المختلفة مثل الخراج والجزية والفىء والغنيمة والعشور .. ثم يعرض البحث لأعلام

الفقه الإسلامى الضريبى وأشهر مؤلفاتهم ليعطى القارىء والباحث فكرة سريعة عما أثروا به العمل الإسلامى ، ثم ينتقل إلى الحديث عن أهداف الزكاة مقسما هذا إلى أثرها فى كل من المعطى والآخذ على السواء .

وبعد هذا يتحدث عن مصارف الزكاة الثمانية التى ورد ذكرها فى الآية الكريمة « إنما الصدقات للفقراء والمساكين »[1] ويذكر الأصناف الذين لا تصرف لهم الزكاة مثل الأغنياء والأقوياء والكفرة والأولاد وغيرهم ممن تلزم المزكى نفقتهم كالأصول والفروع .

ثم يتعرض البحث لسؤال هام ورد عنه حديث نبوى شريف : « هل فى المال حق سوى الزكاة » ؟

وينتقل البحث بعد ذلك إلى الرد على الحاقدين على الإسلام بقولهم : إن الزكاة لم تصبح صالحة للتطبيق فيقال لهم : لا ، إن الزكاة تصلح لهذا ، ولا تعارض بينها وبين الضرائب .

بعد ذلك يتكلم البحث عن نفقات الدولة الإسلامية ، مثل إيراد ضريبة الأرض والرءوس وأموال التجارة والزكاة وخمس الغنائم . وكذا عن نفقات التكافل الإجتماعى بالنسبة للمدين والقاتل والمنقطع .

وأخيرا يجيب البحث عن سؤال هام : هل عرف الإسلام نظام الضرائب والميزانية ؟

ثم يورد خلاصة عامة لما حواه فى إيجاز .

* * *

---

(١) سورة التوبة : آية ٦٠.

ففى البحث عن نظرة الإسلام إلى المال وإنفاقه فى وجوه البر أستفتح بالذى هو خير .. بالقرآن الكريم :

يقول الله تبارك وتعالى « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتى يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون »[٢] ، كما يقول : « كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين »[٣] .

فالمال فى نظر الإسلام خير وليس شرا .. ومن أجل هذا عبر القرآن الكريم عنه بأنه خير فى مناسبة المال الذى يتركه الإنسان بعد موته ، وهو كذلك فى كل مال يعين على البر ، ويكسب بسببه من يبذله الثواب والأجر .. ويحسب كثير من الناس أن المال هو ما يتعامل به من النقود فقط — ذهبا كانت أو فضة أو غيرهما — ولكن المراد بالمال ما هو أعم من ذلك ، فكما يطلق المال على النقود المعدة للتداول ، فإنه كذلك يطلق على كل مال قيمته مالية من عقار أو منقول ، وسواء كان من جنس الأثمان أو لم يكن[٤] . وعلى ذلك يكون المال خيرا . كما أن الوسائل المشروعة فى الحصول عليه محمودة .. لأنها ترتقى فى المنزلة إلى تكفير الذنوب كما جعل الرسول صلى الله عليه وسلم اكتساب المال من الطريق الحلال وبغرض شريف معادلا للجهاد فى سبيل الله .

فقد مر رجال من الصحابة على رجل جلد ، يضرب الأرض بجدة بستنبتها ابتغاء الرزق فتمنوا أن لو كانت هذه القوة فى سبيل الله .. وعرض الأمر على الرسول صلى الله عليه وسلم فقال : « إن كان قد خرج على أبوين فقيرين فهو فى سبيل الله ، وإن كان قد خرج يسعى

---

(٢) سورة البقرة آية ٢٥٤

(٣) سورة البقرة آية ١٨٠ .

(٤) احكام النقود فى الشريعة الاسلامية — محمد سلامة جبر (بتصرف) .

على نفسه يعفها فهو فى سبيل الله ، وإن كان قد خرج مفاخرا مكاثرا فهو فى سبيل الشيطان »[٥] .

المال خير .. ولا تقف منفعته عند حدود الدنيا ، ولكنه يمتد إلى موجبات الثواب فى الآخرة . أن تستعف به عما حرم الله عز وجل ، وأن تصون به ماء الوجه ، وأن تكون يدك العليا تعطى ولا تأخذ ، وأن تتحلى بقدر طاقتك وفى حدود مخلوقيتك بصفة الجواد الكريم الخالق جل جلاله فتحمى به عرضك ، وتدافع به عن دينك ، وتقدمه فى سبيل الله زكاة لمالك وصدقة تعين بها الضعفة من جيرانك وإخوانك ، وقرضا لأصحاب الحاجات من أبناء دينك ، ولهذا جعل الله المال بعضا من ثمن الجنة حيث قال تعالى « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ... »[٦] ، كما جعل سبحانه النفس والأموال ثمنا كاملا للجنة كما ورد فى الآية الكريمة « وما أموالكم ولا أولادكم بالتى تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحا فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم فى الغرفات آمنون »[٧] . ومعنى هذا أنه إن كان الغرض من الإنفاق بعيـــدا عن منهج الله وهداه فلن يكـــون ثمنا للجنة .

ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة : « اتق النار ولو بشق تمرة »[٨] وشق التمرة إنما هو مال مقوم وإن كان زهيد القيمة .

---

(٥) مسند احمد ٣٤١/٢

(٦) سورة التوبة آية ١١١

(٧) سورة سبأ آية ٣٧

(٨) أخرجه البخارى فى ٢٤ كتاب الزكاة ١٠ باب اتقوا النار ولو بشق تمرة .

نظـرة الإســـلام إلى المـال

ينظر الإسلام إلى المال نظرة موضوعية حيث يعده وسيلة وليس غاية . وأنه وجد لتحقيق العدالة الاجتماعية التى يهدف إليها ، فإنه وسيلة تبادل المنافع وقضاء الحاجات(٩) ، وهو فى الحقيقة مملوك لله تعالى ، يكسبه الإنسان بالوسائل المشروعة ، وهو بعد هذا مستخلف فيه ، يديره بمنهج مرسوم ، وينفق منه على نحو معلوم . والخالق سبحانه وتعالى يقول فى كتابه العزيز « وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه »(١٠) فإذا استعمل هذا المستخلف تلك الأموال فى غير ما أمره به المالك الحقيقى انقلب إلى شهوة تورث صاحبها الهلاك ، وتفتح على الناس أبواب الشر والفساد .

يقول تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيــل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب »(١١) .

وليس معنى هذا أن الإسلام عدو المال — فإن القرآن ذكره ستا وسبعين مرة — مفردا وجمعا ومعرفا ومنكرا ومضافا ومنعطفا على الإضافة — بل على العكس فإن الإسلام يرى فيه الخير كل الخير إذا أنفق فى مقتضاه على النفس والأهل وبذل المعروف . وإن الشر كل الشر حين يكرس ويوظف فى الدنايا والرذائل . يقول تعــالى : « قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق »(١٢)

---

(٩) حدد القرآن الكريم الحاجات الانسانية فى سورة طه آية ١١٨ ، ١١٩ بقوله تعالى (ان لك الا تجوع فيها ولا تعرى ، وانك لا تظمؤا فيها ولا تضحى) وقد سبق بذلك ما ادعاه (آدم سميث) فى كتابه المعنون (ثروة الأمم) .

(١٠) سورة الحديد آية رقم ٧

(١١) سورة آل عمران آية رقم ١٤

(١٢) سورة الأعراف من الآية ٣٢

فالواجب يقتضى التحلى بزينة الحياة الدنيا والتمتع بالطيبات لما فى ذلك من تشجيع للإنتاج واستثمار للأموال وتداول النقد .

وبهذا التقدير ينظر الإسلام إلى المال ، إنه يقر بفعاليته فى الحياة ، وبمكانه فى القلوب ، لأن حب التملك فى ذاته غريزة من غرائز الإنسان خلقها الله فيه ، وجعلها من أسباب بقائه . وفى ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا .. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من يتوب »(١٣) ويقول عليه السلام « قلب الشيخ شاب على حب اثنين : صون الحياة ، وحب المال »(١٤) .

ما هو المال الذى يعنيه الإســلام ؟

هو المال الذى يكسبه الإنسان بكده وسعيه . يقول صلى الله عليه وسلم : « إن أفضل الكسب بيع مبرور وعمل الرجل بيده »(١٥) و « ما أكل أحد طعاما قط خير من عمل يده وإن نبى الله داود كان يأكل من عمل يده »(١٦) . فلا يجوز لأحد أن يسأل الناس وهو قادر على الكسب . فالإسلام يسمح بكل طريق خير يسلكه الإنسان لتملك المال ، كالسعى لكسبه عن طريق شريف وكالإرث والهبة والوصية والعارية والقرض .

لقد أباح الإسلام كل وسيلة كريمة للكسب المشروع ، فللمرء أن يقوم بأى من الأعمال المباحة التى من شأنها أن تكسبه رزقا حلالا

---

(١٣) اخرجه احمد فى مسنده والبخارى ومسلم والترمذى عن انس وعن ابن الزبير وفى ابن ماجه عن ابى هريرة وأحمد فى مسنده عن أبى واقد ، والبخارى فى الأدب والبزار عن بريده باسناد صحيح .

(١٤) اخرجه احمد فى مسنده والترمذى والحاكم عن أبى هــريرة وابن عدى فى الكامل وابن عساكر عن انس باسناد صحيح .

(١٥) اخرجه احمد فى مسنده والطبرانى فى الكبير .

(١٦) لأحمد فى مسنده عن المقدام باسناد صحيح .

طيبا ، فليس هناك عمل خاص بطائفة معينة ، وعلى كل إنسان أن يتوفر على إتقان ما يريد أن يعمل فيه ليكسب رزقه بما تؤهله له أستعداداته ومواهبه ، و « كل ميسر لما خلق له »(١٧) وقيمة كل امرىء ما يتقنه ، وإنما يتقدم بعض الناس أو يتأخر ، ويرتفع أو ينخفض ، تبعا لاستعدادهم ومواهبهم ، وثقافتهم وكدهم ، واجتهادهم فى مجالات الكسب الحلال(١٨) . فعندما يحترم الإسلام طرق الكسب ، ويبيح المنافسة المشروعة فإنه لا يقبل أن تتحول ثمار المال المكتسب إلى قوة باطشة مستبدة ، تتحكم فى مصير الفرد والجماعة ، وتجعل من الانسان عبدا للمادة — فى الصباح وفى المساء متمردا على كل القيم الدينية والانسانية ، لذته فى الحياة البحث عن المادة وتكديس الثروات .. وإذ يصير الأمر إلى هذا الحد فإن الشريعة الإسلامية تتدخل لتضع حدا لطغيان المال على الإنسان ، ولتبسط حمايتها على المجتمع ، وتضع بين الناس موازين الحق والعدل والإنصاف . ولعل أول ظاهرة لتسلط المال على حقوق الإنسان هى تلك التى تتجلى فى تفشى المعاملات الربوية بين الناس .

قال تعالى فى كتابه العزيز ينهى المؤمنين عن الربا بجميع مدخلاته ومخرجاته : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله »(١٩) .

ولعل من الأخطار التى تنطوى عليها المعاملات الربوية تكديس الثروات فى أيد قليلة من المجتمع فيصبح البعد شاسعا بين الطبقات .

---

(١٧) أحمد فى مسنده والبخارى ومسلم وابو داود عن عمران بن حصين .

(١٨) نظام الحياة فى الاسلام . أبو الأعلى المودودى ص ٦١ ، بحث عن (المساواة فى الاسلام) عبد الرحيم بن سلامة المنشور فى مجلة (دعوة الحق) العدد ١ السنة ١٢ ص ١٥٧ ديسمبر ١٩٦٩ .

(١٩) سورة البقرة — آية رقم ٢٧٨ وبعض آية ٢٧٩

وهذا ما نهى عنه القرآن الكريم فى مواضع عديدة • فيقول الله تعالى فى وجوب إعطاء الفقراء نصيبا من الغنائم : « ••• كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم »(٣٠) • ولعل فريضة الزكاة وغيرها من صور العطاء المادى مما سيرد ذكره فيما بعد — شرعت كشريان متجدد بين أفراد المجتمع الاسلامى — الذين يملكون والذين لا يملكون — شريان يحمل معه الرحمة والتعاون والإيثار والمنفعة العامة حتى يتحقق بذلك التكافل الاجتماعى المنشود لصالح أفراد الأمة الإسلامية •

التصور الإسلامى للهياكل المالية

لم يكن المجتمع الإسلامى بمكة قبل الهجرة مجتمعا آمنا مستقرا يستطيع أن ينظر فى أموره السياسية والمالية ، ويستكمل مقومات وجوده ، وإنما كان المسلمون فى مواجهة ظلم كالح ، واضطهاد قاهر لا يرحم ، ولكن — مع انتشار الإسلام الذى عم معه الأمن والرخاء — ازدهرت التجارة ونما الاقتصاد فوضعت الدولة الإسلامية أول لبنة فى صرح النظام المالى الذى تأسس مباشرة بعد غزوة بدر ممثلا فى (بيت مال المسلمين) فأصبح خزينة الأمة التى تجمع بها الموارد ، وتصرف من دخلها النفقات •• ولم تكن تلك الموارد والنفقات تشكل ميزانية الدولة على النمط المتعارف عليه فى المفهوم المالى الحديث ، بل كانت مالية الدولة الإسلامية مرنة تستجيب لمتطلبات الأمة وما تقتضيه مصلحة الدولة الإسلامية فى شتى مناحى الحياة •

وإذا كانت السياسة المالية لكل دولة تقوم على تحقيق التوازن بين مواردها ومصارفها فإن الدولة الإسلامية على الرغم من التطورات التى حدثت فى بداية الإسلام حافظت على التوازن المالى ، فلم تلجأ فى يوم من الأيام إلى المساومة فى حق من حقوق الأمة فى مقابل عطاء مالى • بل كانت الأموال المتوفرة لبيت المال تأتى من موارد مختلفة كالخراج ، والجزية ، والزكاة ، والفىء ، والغنيمة ، والعشور •

---

(٣٠) سورة الحشر — من آية ٧

ونظرا لكون هذه الأصناف المالية سبق لعدد من العلماء الأجلاء أن كتبوا فيها فإننى سأكتفى فى هذا البحث بعرض تعاريف مختصرة عن كل صنف من أصناف موارد بيت مال المسلمين ، وأركز بصفة خاصة — على الزكاة — باعتبارها أحد أركان الإسلام ، ولما تنطوى عليه من فلسفة اجتماعية .. ثم أحاول مناقشة موضوع الضرائب فى الإسلام على ضوء الآراء المختلفة التى تنفى وجود الضرائب المباشرة فى النظام المالى الإسلامى ، وبالتالى وجود مالية إسلامية منظمة فى شكل « ميزانية عمومية »[٢١] بالمفهوم الحديث للمالية .

ماليـة الدولة الإسـلامية

إن موارد الدولة الإسلامية لا تشكل الخراج .. والجزية .. والزكاة .. والفىء .. والغنيمة .. والعشور فقط بل هناك أموال أخرى تجبيها الدولة من جهات أخرى مثل حصيلة بيع الأملاك العامة وتأجيرها ، والركاز ، والثروات الطبيعية كالبترول والمعادن ، وما تفرضه الدولة من جمارك على الصادرات والواردات ، وميراث من لا وارث له .. ومداخل الوقف .. والتبرعات الخاصة إلى غير ذلك .

ويقابل هذه الموارد ما ينفق منها على وسائل التكافل الاجتماعى بين أفراد الأمة كالزكاة والصدقات وأعطيات الموظفين والقضاة والجند ونفقات التعليم والصحة وإصلاح الطرقات والترع والقناطر وغير ذلك وسأتعرض باختصار الأهم ما فى هذا الموضوع .

أولا : موارد بيت المـال :

الخـراج : وهو مقدار معين من المال أو المحاصلات ويفرض على الأرض التى صولح عليها المشركون .. ويؤخذ عن الأرض التى أفاء الله بها على المسلمين فملكوها وصالحوا أهلها على أن يتركوهم

---

(٢١) (الميزانية العمومية) اصطلاحا قائمة تضم ممتلكات المنشأة المسماة (أصول) فى مقابل الالتزامات وتسمى (الخصوم) .

لينتفعوا بها لقاء خراج معلوم يؤدونه إلى بيت المال • وكان للخراج قديما ديوان خاص •

الجــزية : وهى مبلغ معين من المــال يفرض على الرؤوس ، ويسقط بالإسلام وهو ثابت بنص القرآن لقوله تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا عن يد وهم صاغرون »[٢٢] • والفرق بينها وبين الخراج أن الخراج مفروض على الأرض وليس على الرؤوس ولا يسقط بالإسلام ، وثبت بالاجتهاد ، وليس بنص القرآن •

وقد فرضت الجزية على الذميين فى مقابل الزكاة على المسلمين حتى يتكافأ الفريقان ، لأن الذميين والمسلمين رعيــة لدولة واحدة ، ويتمتعون بحقوق واحدة ، وينتفعون بمرافق الدولة العــامة بنسبة واحدة • وليست الجزية من مستحدثات الإســلام ، بل هى قديمة فرضها اليونان على سكان آسيا الصغرى حوالى القرن الخامس قبل الميــلاد — كما وضع الرومان والفرس الجــزية على الأمم التى خضعت لهم[٢٣] •

الفىء : مأخوذ من فاء يفىء إذا رجع ، وهو كل مال وصل من المشركين إلى المســلمين عفــوا من غير قتال ولا إيجاف خيــل[٢٤] ولا ركاب — فهو كمال الهدنة والجزية والخراج ، وتفصيل مصارفة موجود فى كتب الفقه •

الغنيمة : والمراد بها مال ظفر به المسلمون من الكفار على وجه

---

(٢٢) سورة التوبة — آية ٢٩

(٢٣) الاسلام وأهل الذمة — دكتور على حسنى الخربوطلى — المجلس الأعلى للشئون الاسلامية .

(٢٤) أى سرعة السير والركاب — كتاب النظم الاسلامية — دكتور حسن ابراهيم حسن .

الغلبة والقهر فى حال الحرب ، وهى قديمة بقدم الحرب لأنها نتيجة لها .. فلم يعرف المسلمون الغنائم إلا بعد هجرتهم إلى المدينة ، لأن المراحل التى اجتازتها الدعوة الإسلامية فى أول أمرها كانت مقتصرة على الإرشاد واكتساب القلوب بالحكمة والموعظة الحسنة .

وفى غزوة بدر نزل قوله تعالى : « واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله ... »(٢٥) فكانت هذه الآية حكما قاطعا فى شأن الغنائم التى تقع فى يد المسلمين من جيوش المشركين فكان للمحاربين فى الغنائم أربعة أخماس . أما الخمس الباقى فيقسم بدوره إلى خمسة أقسام : قسم لذوى القربى .. وقسم لليتامى .. وقسم للمساكين .. وقسم لأبناء السبيل . وفى الكتب المتخصصة(٢٦) شروح كثيرة للكيفية التى كانت تقسم بها الغنائم فى مختلف العهود الإسلامية .

العشور : وهى الضرائب التى كانت تفرض على أموال التجارة الصادرة من البلاد الإسلامية والواردة إليها وهذا ما نسميه فى الوقت الحاضر بالضرائب الجمركية . فمن التنظيم المالى الذى اقتضته سياسة الدولة الإسلامية فرض الضرائب على تجارة أهل الذمة وكذلك على أهل الحرب إذا مروا بتجارتهم فى أرض المسلمين . ذلك أن التجارة هى مورد من موارد الرزق تنمو وتثمر فى ظل الدولة وفى حمايتها وبما يدور من الأخذ والعطاء بين أفراد المجتمع فكان من المنطقى أن يعود للدولة شىء مما يجنيه التاجر من ربح فى تجارته ، وقد شملت هذه الضريبة المسلمين والذميين والمحاربين جميعا ، وهى على المسلمين زكاة .. ومن ثم فإنها تخرج مخرج الزكاة ربع العشر

---

(٢٥) سورة الأنفال — من الآية ٤١

(٢٦) منها على سبيل المثال : كتاب الخراج لأبى يوسف ، الأحكام السلطانية للماوردى ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبى .

إذا بلغت قيمتها مائتى درهم أو عشرين مثقالا ، فإن كانت أقل من ذلك فلا شىء عليها . أما الذمى فإن عليه فى تجارته نصف العشر من قيمتها[٢٧] من الحول إلى الحـــول ، وأما المحارب فإن عليه العشر كامـــلا .

الزكاة : هى الركن الثالث فى الإسلام جاء الأمر بها مقرونا بالصلاة فى نحو ثلاثين موضعا .. وكلمة الزكاة فى اللغة العربية لها مدلول مزدوج — الأول : أنها تزكية وتطهير للروح ، والثانى أنها تزكية وتنمية للمال ، فهى أولا تزكى نفسى مؤديها بما يتيح لها من تدريب مستمر على حرمان النفس لمنفعة الغير ، وشفاء لها من سيطرة الشح عليها ، ثم هى بما تبثه من تراحم بين طبقات المجتمع ، وما تنزع من غل عند الطبقات المحرومة للطبقات الموسرة — تكفل تنمية التعـــاون الاجتماعى .. كذلك يلاحظ أن الزكاة بما تقتطعه سنويا من رأس المال تساعد على توزيع الثروة فى ثنايا المجتمع ، وتحول دون تكدسها فى أيد قليلة .

والزكاة عرفت كصريبة فى الأمم القديمة وفى الشريعة الموسوية .. وكانت فى العهود الأولى للإسلام مجـــرد إحسان ، ولم يكن لهذا الإحسان نظام معين أو تشريع خاص[٢٨] ، ولـــكن بعد أن نزلت الآيات الكثيرة فى القرآن ، ووردت الأحاديث النبـــوية الصحيحة أصبحت الزكاة ركنا أساسيا من أركان الإسلام ، وغدت مفروضة للفقراء فى مال الأغنياء . يقول تعالى « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها »[٢٩] كما يقول « ... والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم »[٣٠] .

---

(٢٧) الخراج لابى يوسف ص ١٢٣
(٢٨) دائرة المعارف الاسلامية — المجلد الرابع ص ١٢٠٢
(٢٩) سورة التوبة — من الآية ١٠٣
(٣٠) سورة التوبة — من الآية ٣٤

إن أكثر من خمسين آية موزعة بين سور القرآن الكريم تتحدث عن الزكاة وهى فى مجموعها تؤلف دستورا لهذه الضريبة الإسلامية التى لأهميتها جعلها القرآن ركنا من أركان الإسلام الخمس ، كما أن عشرات الأحاديث النبوية الصحيحة تكشف عن أهمية الزكاة ودورها فى تحقيق التكافل الاجتماعى . كما أن العلماء الكبار خصوها بمؤلفات كثيرة تشرح فلسفتها وأهميتها ومواردها وأصناف من يستحقونها ، وهذه بعض المؤلفات التى تخصصت فى هذا الموضوع[٣١] .

أهـــداف الزكاة

والزكاة ما هى فى الواقع إلا علاج لمشكلة الغنى والفقير .. فهى حق للسائل والمحروم .. فريضة من الله فى الأموال والأنعام والزروع .. تصرف من أموال الأغنياء فريضة عليهم لمستحقيها ، لا منحة يمنون بها عليهم ، وإنما هى حقهم الذى أوجبه الله فى كتابه العزيز حيث قال تعالى « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم »[٣٢] . وفى هذا الصدد يروى ابن حزم فى كتابه (المحلى)[٣٣] عن على بن أبى طالب رضى الله عنه : إن الله فرض على الأغنياء فى أموالهم بقدر ما يكفى فقراءهم فإن جاعوا أو تعروا حق على الله أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم عليه .. والسلطان يجبر الأغنياء على إعالة الفقراء . فإن لم تقم الزكاة بذلك فإنهم يطعمونهم من القوت الذى لابد منه ، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك ، وبمسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة .

---

(٣١) محاسبة زكاة المال علما وعملا — دكتور شوقى اسماعيل شحاته .

(٣٢) سورة التوبة — آية رقم ٦٠

(٣٣) المحلى لابن حزم ص ٢١٨

وتعد الزكاة أول تشريع منظم فى سبيل ضمان اجتماعى[٣٤] لا يعتمد على الصدقات الفردية التطوعية بل يقوم على مساعدات حكومية دورية منتظمة غايتها تحقق الكفاية لكل محتاج : الكفاية فى المطعم والملبس والمسكن وسائر الحاجات وفيما يلى بيان هدف الزكاة وأثرها فى المعطى وكذا أثرها فى الآخذ .

الزكاة تطهير من الشح ومن أرجاس الذنوب بعامة ومن رجس الشح بخاصة . وقد خطب الرسول صلى الله عليه وسلم فقال : « إياكم والشح ، فإنما هلك من كان قبلكم بالشح . أمرهم بالبخل فبخلوا ، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا »[٣٥] .

والزكاة تهذيب للمسلم على خلق البذل والإعطاء والإنفاق ، وفيها الاقتراب من أفق الكمالات (الربانية) فإن من صفات الحق تبارك وتعالى إفاضة الخير والرحمة والجود والإحسان . والسعى فى تحصيل هذه الصفات بقدر الطاقة البشرية تخلق بأخلاق الله تعالى . والزكاة توقظ فى نفس معطيها معنى الشكر لله تعالى والاعتراف بفضله عليه وإحسانه إليه[٣٦] .

والزكاة علاج للقلب من حب الدنيا ، لأن الزكاة تنبيه للقلب إلى واجبه نحو ربه ونحو الآخرة ، وعلاج له من الاستغراق فى حب الدنيا وحب المال . وهى نماء لشخصية الغنى وكيانه المعنوى . فإن من يسد الخير ويصنع المعروف ويبذل من ذات نفسه ويده لينهض بإخوانه فى الدين والإنسانية ، ويقوم بحق الله عليه يشعر بامتداد فى نفسه ، وانشراح فى صدره ، يحس بما يحس به من انتصر فى معركة ، وهو

---

(٣٤) فقه الزكاة — دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها فى ضوء القرآن والسنة . دكتور يوسف القرضاوى ج ٢ ص ٨٨١

(٣٥) اخرجه ابو داود والنسائى . انظر : مختصر المنذرى ص ٢٦٣ ج ٢

(٣٦) احياء علوم الدين للغزالى ص ١٩٣

فعلا قد انتصر على ضعفه وأثرته ، وتغلب على شيطان شحه وهواه ، وإنها لتربط بين الغنى ومجتمعه برباط متين ، سداه المحبة ولحمته الإخاء والتعاون • وفى الزكاة تطهير لمال الغنى وتنمية له حيث إن تطهير المال من النقص وسلامته من المحق لا يكون إلا بأداء حق الله فيه وهو الزكاة •

والزكاة نماء للمال وبركة فيه ، وإنها لزيادة فى مال الغنى نفسه ، ونماء فى مال المجتمع من حوله ، إن الزكاة تحرر آخذها مما يهدر كرامته ، وهى مؤازرة عملية ونفسية له فى معركته الدائرة مع أحداث الحياة وتقلبات العصر • وفى الزكاة تطهير من الحسد والبغضاء ، وتحويل لقلوب الفقراء إلى الحب للأغنياء بما يؤمن حياتهم وأموالهم ، ويدفعها إلى المضاعفة والنماء ، والله تعالى يقول فيها : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ... »(٣٧) •

مصـــارف الزكاة

ذكر الله تعالى مصارف الزكاة فقال جل شأنه « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم »(٣٨) •

فأما الفقير فإنه الذى يملك أقل من أربعين درهما فائضا عن حاجته • وأما المسكين فإنه المحتاج المتذلل الذى يسأل • وأما العامل عليها فإن المقصود به كل من يعمل فى الجهاز الإدارى لشئون الزكاة من جباة يحصلونها ، ومن خزنة وحراس يحفظونها ، ومن كتبة وحاسبين يضبطون واردها ومصروفها ، ومن موزعين يفرقونها على أهلها •

وأما المؤلفة قلوبهم فإنهم من دخلوا فى الإسلام ويراد تأليفهم له ، وتحبيب قلوبهم الاستجابة إلى تعاليمه ، ولا ينبغى أن يعطى

---

(٣٧) سورة التوبة من آية ١٠٣

(٣٨) سورة التوبة — آية رقم ٦٠

من الزكاة مشرك يتألف للإسلام ، وإن جاز إعطاؤه من الصدقات التطوعية الأخرى .

فإن قال قائل : أعطى النبى صلى الله عليه وسلم عام حنين بعض المشركين من المؤلفة فيجاب بأن تلك العطايا كانت من الفىء ، ومن مال النبى صلى الله عليه وسلم خاصة[٣٩] ، فعن صفوان بن أمية قال : أعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وإنه لأبغض الخلق إلى فما زال يعطينى حتى إنه لأحب الخلق الى »[٤٠] .

وأما الرقاب فإن المراد بها فى القرآن العبد أو الأمة وهى تذكر فى معرض التحرير أو فك الأسر عن طريق إعانة المكاتبين .

وقد غايرت الآية التى حصرت مصارف الزكاة فى الأصناف الثمانية بين المصارف الأربعة الأولى وبين الأربعة الأخيرة .. حيث عبرت فى الأولى بما يجعل الصدقات لهم « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم » وعبرت فى الأخيرة بما يجعلها فيهم « وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل » فما السر فى هذه المغايرة ؟ ولماذا عبر عن استحقاق الأولين للصدقة باللام وهى فى الأصل للتمليك ، وعن استحقاق الآخـــرين لها بالحرف (فى) وهى للظرفيـــة ؟

لقد أجاب الزمخشرى عن هذا بأن العدول عن (اللام) إلى (فى) فى الأربعة الأخيرة للإيذان بأنهم أرسخ فى استحقاق الزكاة من الأربعة الأولى ، لأن (فى) للوعاء ، فنبه على أنهم أحقاء بأن توضع فيهم

---

(٣٩) الأم للشافعى ج ٢ ص ٦١ ط. بولاق .

(٤٠) الترمذى ٥ كتاب الزكاة باب ٣٠ ما جاء فى اعطاء المؤلفـــة قلوبهم ، مسلم فى ٤٣ كتاب الفضائل ١٤ باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال : لا . وكثرة عطائه — حديث رقم ٥٩

الصدقات ويجعلوا مظنة لها ومصبا[٤١] وأما الغارمون فلفظها جمع غارم • والغارم من عليه دين • وغريمه هو الدائن ، وقد يطلق على المدين • وإنما سمى المدين غارما ، لأن الدين قد لزمه ، والغريم لملازمته المدين • والغارمون نوعان : غارمون لمصلحة أنفسهم ، وغارمون لمصلحة غيرهم وهم الغارمون من أصحاب المروءات والمكرمات والهمم العالية •

وفى سبيل الله : كل عمل خالص سلك به المسلم طريق التقرب إلى الله ، فهو يشمل جميع الأعمال الصالحة التى يمتد أثرها ليشمل جماعة المسلمين • والمعنى الغالبى للكلمة هو الجهاد حتى صار — لكثرة استعمالها فيه كأنه مقصور عليها وابن السبيل عند جمهور العلماء كناية عن المسافر الذى يتنقل من بلد إلى بلد والسبيل الطريق ، وقيل للضارب فيه (ابن السبيل) للزومه إياه كما قال الشاعر :

أنا ابن الحرب ربتنى وليدا   إلى أن شبت واكتهلت لداتى

وكذلك تفعل العرب ، وتسمى اللازم لشىء يعرف به (ابنه) وقد ذكر القرآن الكريم (ابن السبيل) فى معرض العطف عليه والإحسان إليه ثمانى مرات • ويأمر بالإحسان به فى الآية التى سميت آية الحقوق العشرة : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم »[٤٢] • وجعل له حظا فى بيت مال المسلمين من خمس الغنائم : « واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسة وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل •• [٤٣] • كما جعل له حظا من الفىء « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله والرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين

---

(٤١) فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوى ج ٢ ، الكشاف للزمخشرى ج ٢ ص ٤٥ ، ٤٦ ط. مصطفى الحلبى •

(٤٢) سورة النساء — آية رقم ٣٦

(٤٣) سورة الأنفال — من آية ٤١

وابن السبيل كى لا تكون دولة بين الأغنياء منكم »[٤٤] وسهما من الزكاة وهى الآية التى معنا : « إنما الصدقات ... إلى آخرها » . وحظا آخر — بعد الزكاة — فى مال الأفراد ، وجعله من عناصر البر والتقوى . قال تعالى « وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب وأقام الصلوة وآتى الزكاة ... »[٤٥] .

ولإعطاء ابن السبيل من مال الزكاة شروط منها أن يكون محتاجا فى الموضع الذى هو به إلى ما يوصله إلى وطنه وأن يكون سفره فى غير معصية كسفر الطاعة مثل الحج والجهاد وطلب العلم النافع ، وكسفر الحاجة مثل السفر للتجارة وطلب الرزق ونحو ذلك .

أصناف لا تصرف لهم الزكاة

اشترط الفقهاء ألا يكون آخذ الزكاة من الأصناف الذين جاءت النصوص بتحريمها عليهم . وعدم اعتبارهم مصرفا صحيحا للزكاة . وهؤلاء الأصناف الذين حرمت عليهم الزكاة هم بالإجمال : الأغنياء : لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تحل الصدقة لغنى)[٤٦] ويمكن التجاوز الضرورة فيباح إعطاؤها لخمسة منهم : لغاز فى سبيل الله ، أو لعامل عليها ، أو لغارم ، أو لرجل اشتراها بماله ، أو لرجل له جار مسكين ، فتصدق على المسكين فأهدى المسكين إليه هذه الصدقة . والأقوياء المكتسبون لقوله صلى الله عليه وسلم (لاحظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب)[٤٧] .

---

(٤٤) سورة الحشر — من آية رقم ٧

(٤٥) سورة البقرة — من آية ١٧٧

(٤٦) رواه أبو داود والترمذى وحسنه وقال النووى : هذا حديث حسن .

(٤٧) بلفظه — أحمد فى مسنده ٣٦٢/٥ ، ابن أبى شيبة ٢٠٨/٣ ، مشكل ٢٠٠/٣ ارواء الغليل ٣٨١/٣ .

والملاحدة والكفرة المحاربون للإسلام بالإجماع ، وأهل الذمة عند جمهور الفقهاء ، وأولاد المزكى ووالده وزوجته ممن تلزمه نفقتهم فلا يؤتون من زكاته ، ولهم أن يأخذوها من غيره طالما توفرت فيهم شروط استحقاقها ، وآل بيت النبى صلى الله عليه وسلم ، وهم بنو هاشم وحدهم أو بنو هاشم وبنو المطلب .

هل فى المال حق سوى الزكاة ؟(٤٨)

ذهب كثير من الفقهاء إلى أن الحق الوحيد فى المال هو الزكاة . فمن أخرج زكاته فقد طهر ماله وبرئت ذمته . واحتجوا بما ورد من الحديث الصحيح : روى البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن أعرابيا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : دلنى على عمل إذا عملته دخلت الجنة فقال : تعبد الله ولا تشرك به شيئا ، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدى الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان . قال : والذى نفسى بيده : لا أزيد على هذا . فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا)(٤٩) ، أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أنه لا شىء عليه غير الزكاة إلا أن يتطوع وهو دليل ظاهر . وحين أعلن السائل أنه لا يزيد على الزكاة المفروضة شيئا رضى الرسول صلى الله عليه وسلم منه ذلك ، ووصفه بالفلاح وأنه من أهل الجنة حتى ولو اقتصر على هذا .

---

(٤٨) (ان فى المال لحقا سوى الزكاة) ثم تلاوة هذه الآية التى فى سورة البقرة (ليس البر ان تولوا وجوهكم) الآية .. ، الترمذى ٥ كتاب الزكاة باب ٢٧ ما جاء أن فى المال حقا سوى الزكاة اخرجه ابن ماجه فى ٨ كتاب الزكاة ٣ باب ما أرى زكاته فليس بكنز ، حديث ١٧٩١ وأما نصه فهو هكذا " ليس فى المال حق سوى الزكاة .

(٤٩) رواه الترمذى فى كتاب الزكاة ج ٣ ص ٩٧ — ٩٨ وقال حسن غريب . رواه الحاكم وقال صحيح واقره الذهبى ط ١ : ٣٩٠. ولكن قال ابن عمر فى التلخيص ١٧٧ اسناد ضعيف .

والإسلام حين فرض الزكاة لم يجعلها من شئون الفرد بل من وظيفة الحكومة الإسلامية ، فوكل إليها جبايتها وتوزيعها على مستحقيها ولم يكلها إلى الأفراد وحدهم ، وذلك لجملة أسباب[٥٠] لا يحسن بشريعة الإسلام أن تهملها :

أولا : إن كثيرا من الأفراد قد تموت ضمائرهم أو يصيبها السقم والهزال فلا ضمان للفقير إذا ترك حقه لمثل هؤلاء .

ثانيا : فى أخذ الفقير حقه من الحكومة لا من الشخص الغنى حفظ لكرامته وصيانة لماء وجهه أن يراق بالسؤال ، ورعاية لمشاعره أن يجرحها المن أو الأذى .

ثالثا : إن ترك هذا الأمر للأفراد يجعل التوزيع فوضى فقد ينتبه أكثر من غنى لإعطاء فقير واحد ، على حين يغفل عن آخر فلا يفطن له أحد ، وربما كان أشد فقرا ممن يفطن الناس إليهم .

رابعا : إن صرف الزكاة ليس مقصورا على الأفراد من الفقراء والمساكين وأبناء السبيل ، فمن الجهات التى تصرف فيها الزكاة مصالح عامة للمسلمين لا يقدرها الأفراد ، وإنما يقدرها أولو الأمر وأهل الشورى فى الجماعة المسلمة ، كإعطاء المؤلفة قلوبهم ، وإعداد العدة والعدد للجهاد فى سبيل الله ، وتجهيز الدعاة لتبليغ رسالة الإسلام فى العالمين .

خامسا : إن الإسلام دين ودولة ، وقرآن وسلطان ، ولابد لهذا السلطان وتلك الدولة من مال تقيم به نظامها ، وتنفذ به مشروعاتها . ولابد لهذا المال من موارد . والزكاة مورد هام دائم لبيت المال فى الإسلام . وقد كانت موارد الزكاة تشكل نسبة عظمى فى موارد بيت مال المسلمين بما جعل دولة الإسلام فى عهود كثيرة فى ازدهار ورخاء انعدم معه كل فقر وخصاصة .

---

(٥٠) فقه الزكاة — دكتور يوسف القرضاوى ج ٢ ص ٧٥٦

هل تصلح الزكاة فى هذا العصر ؟

كثير من الحاقدين على الإسلام يرون أن الزكاة لم تصبح صالحة للتطبيق فى عصرنا هذا الذى فرضت فيه ضرائب على الأغنياء حلت محل الزكاة • وهذا تأويل خاطىء لاسيما وأن الزكاة خصصها الإسلام لأصناف معينة فى المجتمع الإسلامى فهى فى الواقع ضريبة على الأغنياء تدفع للفقراء ، ولا نعنى بالأغنياء ذوى الثروات الكبيرة ، وإنما كل من عنده مال بلغ نصابا للزكاة أو زاد عنه فالزكاة عامل من عوامل توزيع الثروة وانتقالها بين أيدى الكافة ، ولها أثر كبير فى نشر الألفة والمحبة بين الناس ، وهو ما يحرص الإسلام عليه ، ولهذا فإن الزكاة صدقة واجبة فى مال بلغ نصابا فرضها الإسلام لضمان التكافل بين أبنائه • أما الضرائب فإنها تدفع فى مقابل الخدمات العامة التى يعود نفعها على دافعيها وعلى غيرهم لصـــيانة الأمن الداخـــلى والدفاع الخارجى ، وإقامة العدالة وتمويل المرافق الصحية والتعليمية ، وإنشاء الطرق — وهى ضرائب موجودة فى كل الـــدول التى تدين بديانات مختلفـــة •

إيرادات الدولة ونفقاتها فى الإســـلام

يمكن إجمال هذه الإيرادات والنفقات فى ثلاثة عناصر رئيسية ، وإن كانت فروعها متعددة ومتنوعة :

١ — فإيراد الدولة من ضريبة الأرض والرؤوس وأموال التجارة — وتجارة أهل الحرب والذمة — كان يوجه للنفقات فى المصالح العامة كرواتب الخلفاء والولاة والقضاة والجند •• وبناء القنـــاطر وإقامة الجسور وسد الثغور وحفر الترع وإصلاح الأنهار ونحو ذلك •

٢ — وإيراد الزكاة كان ينفق فى مصارفها التى ذكرت فى الآية

الكريمة « إنما الصدقات[٥١] للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم »[٥٢] .

٣ — وأما إيرادات خمس الغنائم فكان يوجــه للانفاق على الجهات التى ورد ذكرها فى قوله تعالى : « واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول ولذوى القربى واليتــامى والمســاكين وابن الســبيل »[٥٣] .

من هنا يمكن القول بأن مالية الدولة الإسلامية كانت عبارة عن ثلاثة أبواب لكل واحد من هذه الأبواب دخل وإنفاق خاص به ، فلا يجوز الجمع بين بند وآخر . وفى هذا الصدد يذكر (أبو يوسف)[٥٤] أنه لا ينبغى أن يجمع مال الخراج إلى مال الصدقات والعشور[٥٥] ، كما أنه لا يجوز أن يصرف إيراد أحد البنود فى مصرف آخر .

وإلى جانب هذه النفقات ما كان مقيدا بنصوص قرآنية وكانت الدولة الإسلامية تتولى الإنفاق منها على متطلبات الصحة والتعليم ، فاتسم إنفاقها بالعدالة الاجتماعية وتحقيق الرخاء للأفراد والجماعات . وهكذا رصدت نفقات ضخمة للتعليم فجند الفقهاء وفتحت المساجد

---

(٥١) استعمل القرآن الكريم الصدقة بمعنى الزكاة فى بعض المواضع مثل « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها » ومثل « انما الصدقات للفقراء والمساكين .. » وعند البعض انها مأخوذة من الصدق فى مساواة الفعل للقول والاعتقاد ، وهى دليل الصدق فى الايمان والتصــديق بيوم الدين . وفى الحديث « الصدقة برهان » — كتاب (دعاة لاجباة . المستشار الدكتور على جريشة — الوفاء للطباعة والنشر — ط ١٩٨٥

(٥٢) سورة التوبة — آية رقم ٦٠

(٥٣) سورة الأنفال — آية رقم ٤١

(٥٤) الخراج — أبو يوسف .

(٥٥) الخراج — أبو يوسف ص ٨٠ ، النظام المالى المقارن — دكتور بدوى عوض ص ١٠٢ ، الأحكام السلطانية للماوردى ص ١٢٢

ودور العلم كما هيئت إمكانيات البحث العلمى — وكل ذلك مكن الأمة الإسلامية من أن تكون أمة العلوم والمخترعات ، وأمة حضارة ورقى وازدهار • أما نفقات الصحة العامة فقد كان نصيبها كبيرا أيضا ، إذ تستلزم التعاليم الإسلامية نظافة الأجساد والأماكن كما تستلزم الوقاية اللازمة من الأمراض ومكافحة الأوبئة وعلاج المرضى ، وكل ذلك كان يتطلب من بيت مال المسلمين نفقات كثيرة لم تبخل بها الدولة الإسلامية على أفراد مجتمعها مسلمين وغيرهم[٥٦] • هذا وقد أوجد الإسلام نظاما لنفقات التكافل الاجتماعى تتجلى فى الآتى :

إعانة المدين • إذا لزمت ديونه بسبب التجارة أو غيرها ولم يستطع دفعها عن حسن نية وكان فى حالة إفلاس أو شبهها فإن ديونه تسدد نيابة عنه من بيت المال •

وإعانة القاتل إذا وقع القتل عن طريق الخطأ فإن دية القتيل لا يتحملها وحده بل تتحملها عائلته وهم عصبته من أقربائه •

والمنقطع فى بلد غير بلده وهو ابن السبيل وتمتد إعانته إلى أن يصل إلى بلده حتى ولو كان فيها غنيا •

وهناك مبادىء إسلامية للإنفاق لا تجب على الدولة وإنما تجب على أفراد الدولة الإسلامية فى مجال التعاون والتكافل تتجلى فى النفقة على الضيف فإنها واجبة إلى ثلاثة أيام وما بعدها يكون صدقة ، وإعارة الماعون وهو كل ما ينتفع به فى شئون البيت أو الحقل ويتداوله الناس فيما بينهم تعاونا منهم كالقدر والدلو وأمثالها[٥٧] ، حيث جرم الإسلام منع مالكه من بذله للمحتاجين إليه وهم لا يجدونه • قال تعالى : « الذين هم يراءون ويمنعون الماعون »[٥٨] • وهناك مبدأ الإعفاف •

---

(٥٦) اشتراكية الاسلام — دكتور مصطفى السباعى ص ٤٦

(٥٧) مالية الدولة لمارك لوز ص ٢٥٢ بتصرف •

(٥٨) سورة الماعون — آية رقم ٦ ، ٧

فالزواج واجب على القادرين عليه • فإن كان فقيرا لا يجد نفقات الزواج وجب على قريبه الموسر تزويجه كما تجب عليه نفقة طعامه ولباسه وسكناه • ومبدأ الإسعاف، ويعنى أنه إذا جاع إنسان أو عطش أو مرض بحيث أشرف على الهلاك وجب على من يعلم بحاله أن يبادر إلى إنقاذه •• فإن كان عنده فضل من طعام أو شراب أو دواء أو مال يدفع به الهلاك عن ذلك الإنسان وجب أن يدفعه إليه • ومن أهم قوانين الإنفاق لتحقيق التكافل الاجتماعى (قانون الطوارىء) أو « القروض الإجبارية » بالمفهوم الحديث للمالية حيث أنه إذا أصبح العدو يهدد سلامة البلاد ولم يكن فى خزينة الدولة ما يكفى للإنفاق على الجيش وتجهيز المقاتلين وشراء السلاح وجب أن تأخذ الدولة من أموال الناس بقدر ما تدفع به الخطر عن الأمة لكى تأمن على أرواحها وأموالها واستقلالها ، ذلك لأن الجهاد حينئذ واجب بالمال والنفس على كل مستطيع ، ويفقد المرء حقه فى إبقاء ماله تحت يده حين تصبح بلاد الإسلام مهددة والدولة لا تستطيع درء الخطر بما يكون لديها من مال • وقد وقع فى التاريخ الإسلامى تنفيــذ قانون الطوارىء عدة مرات •• وعندما تحل الكوارث العــامة كالفيضانات والزلازل والمجاعة وأمثالها فإن من واجب الدولة أن تسعف المنكوبين بتمكينهم من الحياة الكريمة التى يحياها سائر الناس • فإذا عجزت خزينة الدولة ــ وغالبا ما تعجز فى الأحوال الطارئة ــ عن القيام بهذا الواجب الاجتماعى نحو المنكوبين ــ فإنها تستطيع أن تفرض ضرائب خاصة لهذه النكبات تستوفيها من الأغنياء كل حسب ثروته ــ وفى عام المجاعة فى عهد عمر أرسل إلى ولاة الأمصار ليمدوه بالطعام والأموال فأرسل له كل وال ما استطاع إرساله ، وكان هذا الطعام يوزع على المحتاجين بالمساواة • وقد لا يتسع هذا البحث لاستيعاب كل الموضوعات التى تتعلق بنفقات التكافل الاجتماعى ولذلك أكتفى بالإشارة إلى أن هناك عدة قوانين ــ منها قانون الوقف •• وقانون الوصية •• وقانون

الركاز[٥٩] وقانون النذور وقانون الكفارات وقانون الأضاحى وقانون الكفاية .. وكلها قوانين تفرض الإنفاق على الفرد المسلم إما لأخيه المحتاج أو لبيت المال الذى يقوم بدوره فى إنفاقها فى النواحى المخصصة لها بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية .

ويتضح مما تقدم أن القواعد التى التزمها علماء المالية المحدثين فى شأن الضريبة توجد فى قواعد المالية الإسلامية . فالعدالة الضريبية التى ذكرها علماء المالية الحديثة هى مطلب الشارع الحكيم ، حيث قرر المساواة فى الأموال والأفراد ، لا فرق بين شخص وآخر . وهكذا فلم يعف من الضريبة إقطاعى أو رئيس أو أمير أو نبيل كما كانت تفعل بعض الشرائع الوضعية ، بما ترتب عليه قيام الثورات كالثورة الفرنسية التى كان من أسبابها عدم المساواة فى فرض الضرائب .. فإن ضريبة الزكاة التى فرضها الإسلام إلى جانب ما تحدثنا عنه من مبادىء التكافل التى شرعها بين أبنائه فيها الغناء عن كل ما استجد من قوانين محدثة لهذه الأمور .

وإذا كانت آراء علماء المالية الحديثة تميل فى معظمها إلى الأخذ بنظام تعدد الضرائب لما فيه من عدالة اجتماعية واقتصادية — فإننا نجد الإسلام قبل أربعة عشر قرنا من الزمان قد بنى نظامه المالى على أساس من تعدد الضرائب حتى تقوم كل واحدة منها بنصيب من العبء المشترك ، ولم يقصر مؤنة الدولة المالية على ضريبة واحدة لما فى ذلك

---

(٥٩) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فى الركاز الخمس) جزء من حديث رواه البخارى باب وجوب الزكاة ، باب فى الركاز الخمس ١٥٩/٢ وكتاب المساقاة — باب من حفر بئرا فى ملكه لم يضمن ١٤٥/٣ ومسلم فى صحيحه كتاب الحدود ، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار ١٣٣٤/٣ ، ١٣٣٥ والترمذى كتاب الأحكام . باب ما جاء فى العجماء أن جرحها جبار ٤١٨/٢ وابن ماجه كتاب اللقطة باب من أصاب ركازا ٨٣٩/٢ وأبو داود كتاب اللقطة — باب التعريف باللقطة ٣٣٦/٢ وكتاب الديات باب العجماء والمعدن والبئر جبار ٧١٦/٤ واحمد فى المسند ٣١٤/١ ، ١٨٠/٢ ، ١٨٦ ، ١٢٨/٣ ، ٣٣٥ بألفاظ مختلفة .

من المساوىء والعثرات التى فيها عرقلة الحياة الاقتصادية وإرهاق الأفراد وارتفاع تكاليف الجباية .

لقد كان الإسلام سباقا إلى الأخذ بنظام عدم ازدواج الضريبة .. بمعنى ألا يلزم المكلف الواحد بدفع الضريبة أكثر من مرة على نفس المال لنفس السبب وعن نفس المدة . وهكذا نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يقول (لا ثنى فى الصدقة) ومن لازمه أن لا تؤخذ الصدقة عن عام مرتين(٦٠) والإسلام طبق فكرة شخصية الضريبة .. بمعنى أنه أعفى الحد الأدنى اللازم للمعيشة حيث قرر ألا تفرض الزكاة إلا إذا بلغ المال نصابا فائضا عن الحاجات الأصلية .. ولم تقتصر هذه الحاجات على الطعام والكسوة ، وإنما امتدت أيضا إلى الدين ، لأن المشغول بالدين مشغول بالحاجة الأصلية .

وإذا أرادت أن أقيم مقارنة بين النظام الضريبى فى الشريعة الإسلامية وفى التشاريع الوضعية لاتضح أن الضرائب فى النظام المالى الإسلامى كانت كما فى النظام المالى الوضعى على نوعين ضرائب مباشرة وأخرى غير مباشرة والخلاصة أن الإسلام قد وضع النظام الأساسى الذى ارتكزت عليه الأنظمة الحديثة للنظام المالى فى كثير من دول العالم ، وهى الأسس التى لا تزال تهتدى بهديها التشريعات الوضعية الحديثة ..

إنه نظام رتب أصوله ونظم قواعده عمر بن الخطاب رضى الله عنه بحيث لو أخذ به لاستتام أمر الناس وانتظمت به الحياة ، ولانهارت المبادىء العقيمة ، وقامت المبادىء السامية التى توجه العالم إلى الخير ، وتصل بالناس إلى السعادة ، وتنأى بهم عن الشقاء المتمثل فى الربا والقمار وأكل أموال الناس بالباطل ..

---

(٦٠) مبادىء علم المالية العامة للدكتور فوزى احمد ومالية الدولة للدكتور ابراهيم الدسوقى أباظة .

إن الإنسان إذا أراد الموازنة بين النظام المالى الإسلامى والأنظمة المالية فى الدولة الحديثة والتشريعات المختلفة لحكم فى اطمئنان بأن النظام المالى الإسلامى لا نظير له فى أية حضارة • ولم يأت حتى اليوم ما هو نظير له فى أى عصر من العصور • ولئن شهد عام ١٩٩١ ميلادية انهيار الإشتراكية العالمية ، وتداعى ما كان يعرف بالاتحاد السوفيتى ، وخلت الساحة إلا من الرأسمالية ، ووزن كل شىء بموازين المادة •• أفلا يتاح المجال الآن لهيمنة النظام الإسلامى كأسلوب حياة ، وكنظام اقتصادى قادر على إراحة البشرية مما تعـــانى من آلام ؟ •

نرجو ذلك •• ليتاح المجال لازدهار تعاليم الإسلام وانتشار الأمن وإشاعة واستقرار العدل بين الناس ، « والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون »[٦١] •

---

(٦١) سورة يوسف — من آية رقم ٢١